

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٨٣ لسنة ١٩٧٦ الصادر في ١٩/٢/١٩٧٦ بشأن الموافقة على اتفاقية اقتراض السلي الثالث بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية (وكالة التنمية الدولية) والموقع عليها بتاريخ ١٨/١٢/١٩٧٥ وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٠/٣/١٩٧٦

قرر:

مادة وحيدة - تنشر في الجريدة الرسمية اتفاقية اقتراض السلي الثالث بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية (وكالة التنمية الدولية) والموقع عليها بتاريخ ١٨/١٢/١٩٧٥ ، ويعمل بها اعتباراً من ٤/٥/١٩٧٦ م

تحريراً في ٩ جمادى الأولى سنة ١٣٩٦ (٩ - مايو سنة ١٩٧٦)

استماعيل فهمي

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٣٥ لسنة ١٩٧٦

بشأن الموافقة على اتفاق التعاون الاقتصادى والصناعى والتقى بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة المجر الشعبية والموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٦/١٠/١٩٨٥ والكتاب المتبادل المرفق به

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلى موافقة مجلس الشعب

قرر:

(مادة وحيدة)

ووفق على التعاون الاقتصادى والصناعى والتقى بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية المجر الشعبية والموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٦/١٠/١٩٨٥ والكتاب المتبادل المرفق به وذلك مع التحفظ بشرط التصديق

صدر برئاسة الجمهورية فى ٣ ربيع الأول سنة ١٣٩٦ (٩ مارس سنة ١٩٧٦)

أنور السادات

العنوان البرقى : سفارة الولايات المتحدة الأمريكية - القاهرة .

ويمكن تغيير الصاوين المذكورة أعلاه وذلك بإرسال إشعار . وكل الإشعارات والطلبات والاتصالات والمستندات المقدمة للوكالة طبقاً لهذه الاتفاقية تكون باللغة الإنجليزية إلا إذا وافقت الوكالة على غير ذلك كتابة .

بند ٨ - ٢ : المثلون .

يلجى الأعراض المتعلقة بهذه الاتفاقية ، سميت المقرض الشخص الذى يعمل أو يقوم بعمل وزير الاقتصاد والتعاون الاقتصادى . ويمثل وكالة التنمية الدولية للشخص الذى يعمل أو يقوم بعمل ممثل الوكالة فى القاهرة مصر .

دولاء الأشخاص سيكون لهم سلطة تكليف ممثلين إضافيين وذلك بإخطارات مكتوبة ، وفى حالة إذا تم تغيير أو تكليف أى شخص آخر ليمثل المقرض طبقاً لهذه الاتفاقية فيجب على المقرض أن يقدم بيان باسم المثل ونموذج من توقيعه بالشكل والطريقة المقبولة للوكالة . وحتى تسلم الوكالة الإشعار المكتوب بإلغاء سلطة أى من ممثلى المقرض والمعينين طبقاً لهذا البند ، فإنها تقبل توقيع هذا المثل أو المثلين على أى وثيقة والنتائج المترتبة على هذه الوثيقة تعتبر صحيحة وقانونية .

بند ٨ - ٣ : خطابات التنفيذ .

ستصدر الوكالة من وقت إلى آخر خطابات تنفيذ تصف فيها الإجراءات المذكورة هنا والمطبقة لتنفيذ هذه الاتفاقية .

بند ٨ - ٤ : السندات الأذنية :

فى الوقت أو الأوقات - طبقاً لما تطلبه وكالة التنمية الدولية ، يقوم المقرض بإصدار سندات أذنية أو أشكال أخرى لإثبات المديونية بالنسبة لهذا القرض متضمنة شروطاً ومدعمة بأراء قانونية مقبولة للوكالة .

بند ٨ - ٥ : الانتهاء بإتمام السداد .

بعد سداد الأصل بالكامل وأى فائدة مستحقة ، تنهى اتفاقية القرض وكل الالتزامات المترتبة عليها بالنسبة للمقرض والوكالة .

وإبنا ما لا تقدم فإن المقرض والولايات المتحدة الأمريكية عن طريق ممثليها المتوضعين قاما بتوقيع هذا الاتفاق باسمها وعلى أن يسلم فى اليوم والسنة المذكورين آنفاً .

جمهورية مصر العربية

عنها : د . محمد زكى شافعى

الوظيفة : وزير الاقتصاد والتعاون الاقتصادى

الولايات المتحدة الأمريكية

عنها : ديرمان ايلتس

الوظيفة : سفير الولايات المتحدة الأمريكية بالقاهرة

— لتسهيل واعطاء دفعة للنشاطات المختلفة للشركات والمؤسسات بكلما البلدين لتنمية التعاون ، فان الأطراف المتعاقدة ستتمتع أفضل الشروط الممكنة وفي حدود القوانين واللوائح السارية ، آخذين في الاعتبار مظاهر السلوك للتعاون القردى .

(مادة ٤)

— جميع المدفوعات الناجمة عن العقود المبرمة على أسس الاتفاق الحالى ، سوف يتم سدادها بالعملة القابلة للتحويل .

(مادة ٥)

— الأسعار لكل عقد على حدة : فيما يتعلق بالمعدات والمواد وتكاليف البناء والتعاون الفنى في إطار الاتفاق الحالى سوف تكون على أساس أسعار السوق العالمى مع الأخذ في الاعتبار عنصر المنافسة الدولية .

(مادة ٦)

— من مشكل لجنة مشتركة مصرية بحرية على مستوى الوزراء ، وسوف تجتمع وقتا لقاعدة التناوب — في القاهرة ويودا يست بناء على طلب أى من الطرفين وتتضمن مهام اللجنة المشتركة ما يلى :

(أ) عمل مراجعة دورية لتنفيذ هذا الاتفاق .

(ب) زيادة وتنشيط — بضعة عامة — المشروعات الجديدة .

(ج) مناقشة أى موضوعات قد تنشأ عن تطبيق هذا الاتفاق والتي قد يقترحها أى من الطرفين المتعاقدين .

(مادة ٧)

إنهاء العمل بهذا الاتفاق لن يؤثر على تنفيذ أى عقود أو تعهدات مبرمة بين الشركات والمؤسسات الاقتصادية في كلا البلدين ، وفي إطار هذا الاتفاق

(مادة ٨)

هذا الاتفاق خاضع للتصديق عليه بواسطة السلطات المختصة في كلا البلدين وبدء سريانه من تاريخ تبادل الوثائق الدبلوماسية والتي تؤكدها التصديق أو طبقا للإجراءات الدستورية في كلا البلدين ، ويبدأ سارى العمل حتى نهاية ستة أشهر من تاريخ إبلاغ إحدى الحكومتين الحكومة الأخرى بطلب إلغاء الاتفاق ما

أعد ووقع عليه في القاهرة في ٢٦ أكتوبر ١٩٧٥ من نسختين أصليتين باللغة الانجليزية لكن منهما نسخة متساوية .

عن حكومة جمهورية مصر العربية عن حكومة جمهورية المجر الشعبية

اتفاق للتعاون بين حكومة

جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية المجر الشعبية

إن حكومة جمهورية مصر العربية وجمهورية المجر الشعبية آخذتين في الاعتبار علاقات الصداقة بين البلدين وتحدوهما الرغبة في تنمية التعاون الاقتصادى والصناعى والفنى على أساس من المساواة والمنفعة المتبادلة قد اتفقتا على ما يلى :

(مادة ١)

سوف يعمل الطرفان المتعاقدان على تنشيط وتسهيل تنمية التعاون الاقتصادى والفنى بين بلدهما .

(مادة ٢)

اقترح أن يكون التعاون بين البلدين في المجالات التالية :

— إنشاء المشروعات المشتركة على أساس القانون المصرى رقم ٣ لسنة ١٩٧٤
— إنشاء مشروعات مختلفة عن طريق توريد معدات بحرية مع تقديم المساعدات الفنية للاتاح المتبادل للبضائع .

— الاشتراك في مشروعات مشتركة بالتعاون مع بلد ثالثة .

— التعاون بين الشركات والمؤسسات المعنية للبلدين بغرض إعداد دراسة تنفيذ مختلف مشروعات التنمية الجديدة .

— توسيع وتطوير المشروعات القائمة ، وتحسين عمليات التصنيع بإمداد آلات والمعدات أو توريد تراخيص التصنيع والخبرات الفنية .

— توريد المعدات البحرية الرأسمالية للمشروعات المصرية .

— جميع المدفوعات عن عقود والتعاون المبرمة بين الشركات والمؤسسات في كلا البلدين تتم طبقا لما يتم الاتفاق عليه في العقود المذكورة .

— ستدرس الأطراف المتعاقدة ، على وجه السرعة ، جميع الطلبات المقدمة لها للواقعة على مشروعات التعاون لأقراض هذا الاتفاق .

(مادة ٣)

— لتنفيذ الأعمال والمشروعات المشار إليها في الخطابات المتبادلة والمرقنة بهذا الاتفاق ، فذن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية المجر الشعبية سيمتلان على تنشيط توريد تراخيص الاتاج وحقوق الملكية ، والإجراءات للشركات والمؤسسات المعنية بكلما البلدين .

القاهرة في ٢٦ أكتوبر ١٩٧٥

رئيس وفد حكومة جمهورية المجر الشعبية

صاحب السعادة

أتشرف بأن أؤكد أنه أثناء مفاوضاتنا التي أسفرت عن توقيع اتفاق التعاون بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية المجر الشعبية بتاريخ اليوم ، فقد توصلنا إلى التفاهم التالي بما بيننا .

التعاون الاقتصادي والفني الذي يسرى تحت أحكام الاتفاق المشار إليه بعاليه سيتضمن على سبيل المثال لا الحصر المجالات التالية :

١ - المشروعات الكهربائية : تصميم وتوريد .

(أ) مشروعات كهرباء كاملة لمحطات فرعية .

(ب) أجهزة إغلاق دوائر كهربائية .

(ج) أجزاء مختلفة لمحطات قوى كهربائية كاملة وشبكات التوزيع .

(د) التعاون في الإنتاج المحلي لمختلف المحولات .

٢ - النقل العام .

٣ - المشروعات الزراعية : تصميم وتوريد مايلي :

(أ) مصانع كاملة للتخزين البارد .

(ب) محطات كاملة للضخ .

(ج) مشروعات ري .

٤ - مشروعات العلاج الطبي تصميم وتوريد مايلي :

(أ) مستشفيات كاملة .

(ب) أقسام مستقلة للمستشفيات .

(ج) إعادة بناء أو توسيع المستشفيات .

(د) التعاون في مجالات إنتاج الأدوية .

٥ - المشروعات الصناعية :

- في مجال صناعة النسيج ، توريد أحدث الخبرات الفنية والمساعدات الفنية كذلك توريد آلات النسيج .

- التعاون في مجال الصناعات المعدنية ، مثال ذلك ، مشروع سحب الاسلاك الصلب على البارد .

- تصنيع وتجميع أجهزة التلفزيون

- التعاون في مجال صناعة الأحذية .

- التعاون في مجالات مراكز التدريب والتأهيل كالاتي :

(أ) صناعة المعادن .

(ب) صناعة المعدات الكوربائية والالكترونية

(ج) الصناعات الكيماوية .

(د) صناعة المصانع .

- المزارع المختلفة لتربية الماشية ومصانع معددة الأغراض متضمنة منتجات الألبان .

- خطوط مختلفة لصناعة تعليب اللحوم والفواكه والخضروات

٦ - الموصلات السلكية : تصميم وتوريد وتركيب مايلي :

(أ) مراكز استيرالات التليفونات .

(ب) مختلف معدات وأجهزة الموجات الميكرونية .

٧ - البرامج الثنائية والتعليبية : تصميم وإنشاء :

(أ) مراكز تدريب .

(ب) المدارس والمعاهد العلمية .

(ج) مختلف أوجه النشاط الرياضي .

(د) موضوعات ثقافية أخرى كالمسرح ودر السينما . الخ .

٨ - السياحة : تصميم وإنشاء الفنادق والمطاعم . الخ .

يعتبر هذا الخطاب جزء لا يتجزأ من "اتفاق التعاون بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية المجر الشعبية الموقع بتاريخ اليوم" .

وأكون ممننا يا صاحب السعادة إذا أكدتم لي أن محتويات هذا الكتاب تعبر تماما عن التفاهم الذي تم التوصل إليه بيننا .

وتفضلوا معادتك بقبول عظيم تقديري ما

رئيس الوفد الحكومي

لجمهورية المجر الشعبية

سعادة :

رئيس الوفد الحكومي

لجمهورية مصر العربية

القاهرة

- تصنيع وتجميع أجهزة التلفزيون .
- التعاون في مجال صناعة الأحذية .
- التعاون في مجالات مراكز التدريب والتأهيل كالاتي :
 - (أ) صناعة المعادن .
 - (ب) صناعة المدات الكهربائية والالكترونية .
 - (ج) الصناعات الكيماوية
 - (د) صناعة المناجم .
- المزارع المختلفة لتربية الماشية ومصانع متعددة الأغراض متضمنة منتجات الألبان .
- خطوط مختلفة لصناعة تعليب الحوم والتوابك والخضروات .
- ٦ - المواصلات الاسلكية : تصميم وتوريد وتركيب مايلي :
 - (أ) مراكز لستراتالات التلفزيونات .
 - (ب) مختلف معدات وأجهزة التوجات الميكرويفية
- ٧ - البرامج الثقافية والتعليمية : تصميم وإنشاء :
 - (أ) مراكز التدريب .
 - (ب) المدارس والمعاهد العلمية .
 - (ج) مختلف أوجه النشاط الرياضي .
 - (د) موضوعات ثقافية أخرى كالمسرح ودور السينما .. الخ .
- ٨ - السياحة : تصميم وإنشاء الفنادق والمطاعم .. الخ .

يتم هذا الخطاب جزء لا يتجزأ من إتفاق التعاون بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية المجر الشعبية .
وأكون ممثلاً بإصاحب السعادة: إذا أكرمتم لي أن محتويات هذا الكتاب تعبر تماماً عن التفاهم الذي تم التوصل إليه بيننا .
أؤكد لسعادتكم أن محتويات كتابكم تعبر تماماً عن التفاهم الذي تم التوصل إليه بيننا .

وتقبلوا سعادتكم بقبول عظيم تقديري ما

رئيس الوفد الحكومي
جمهورية مصر العربية

سعادة
رئيس الوفد الحكومي
جمهورية المجر الشعبية
القاهرة

القاهرة في ٢٦ أكتوبر ١٩٧٥

رئيس وفد حكومة

جمهورية مصر العربية

صاحب السادة

تلست كتابكم بتاريخ اليوم الذي يحتوي على الآتي :

«أشرف بأن أؤكد أنه أثناء مفاوضاتنا التي أسفرت عن توقيع اتفاق تعاون بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية المجر الشعبية تاريخ اليوم ، فقد توصلنا إلى التفاهم التالي فيما بيننا .

«التعاون الاقتصادي والقنى الذي يسرى تحت أحكام الاتفاق المشار إليه بالية يتضمن على سبيل المثال لا الحصر المجالات التالية :

١ - المشروعات الكهربائية : تصميم وتوريد مايلي :

- (أ) مشروعات كهو بائية كاملة لمحطات فرعية .
- (ب) أجهزة إغلاق دوائر كهربائية .
- (ج) أجزاء مختلفة لمحطات قوى كهربائية كاملة وشبكات توزيع .
- (د) التعاون في الإنتاج المحلى مختلف المحولات .

٢ - التقل العام .

٣ - المشروعات الزراعية : تصميم وتوريد مايلي :

(أ) مصانع كاملة للتخزين البارد .

(ب) محطات كاملة للضخ .

(ج) مشروعات ري

٤ - مشروعات العلاج الطبي : تصميم وتوريد مايلي :

(أ) مستشفيات كاملة .

(ب) أقسام مستقلة للمستشفيات .

(ج) إعادة بناء أو توسيع المستشفيات .

(د) التعاون في مجالات إنتاج الأدوية .

٥ - المشروعات الصناعية :

- في مجال صناعة النسيج ، وتوريد أحدث الخبرات الفنية والمساعدات الفنية كذلك توريد آلات النسيج .

- تعاون في مجال الصناعات المعدنية ، مثال ذلك مشروع سحب الأسلاك الصلب على البارد .

وزارة الخارجية

قرار :

بإتباع رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٢٣٥ لسنة ١٩٧٦ الصادر بتاريخ ١٩٧٦/٣/٤ بشأن الموافقة على إتفاق التعاون الاقتصادي والصناعي والفتى بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة المجر الشعبية والموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٧٥/١٠/٢٦ والكتاب المتبادل المرفق به ؛

قرر :

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية إتفاق التعاون الاقتصادي والصناعي والفتى بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة المجر الشعبية والموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٧٥/١٠/٢٦ والكتاب المتبادل المرفق به ، ويعمل به اعتبارا من ٦ مايو سنة ١٩٧٦ ما

نجر براني ٦ جمادى الأولى سنة ١٣٩٦ (١ مايو سنة ١٩٧٦)

استماعيل فهمي

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٣٦ لسنة ١٩٧٦

بشأن الموافقة على البروتوكول الإضافي والكتاب الملحق به لاتفاق التجارة طويل الأجل بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية بولندا الشعبية الموقع عليها في القاهرة بتاريخ ١٩٧٥/١١/٢٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب ؛

قرر .

(مادة وحيدة)

ووفق على البروتوكول الإضافي والكتاب الملحق به لاتفاق التجارة طويل الأجل بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية بولندا الشعبية الموقع عليها في القاهرة بتاريخ ١٩٧٥/١١/٢٧ ، وذلك مع التحفظ بشرط التعديق ما

مدر برناسة الجمهورية في ٣ ربيع الأول سنة ١٣٩٦ (٤ مارس سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

بروتوكول إضافي

لاتفاق التجارة طويل الأجل بين حكومة جمهورية مصر العربية وجمهورية بولندا الشعبية الموقع عليه بالقاهرة في ٢٧ نوفمبر ١٩٧٥

فيما يتعلق بإنهاء اتفاق التجارة والمدفوعات بتاريخ ٢ ديسمبر ١٩٦٤ وتطبيقا للمادة ٦ من اتفاق التجارة طويل الأجل بتاريخ ٢٧ نوفمبر ١٩٧٥ ، فإن حكومة مصر العربية وحكومة جمهورية بولندا الشعبية قد اتفقتا على ما يلي :

(مادة ١)

اعتبارا من أول يناير ١٩٧٦ تم جمع المدفوعات بين جمهورية مصر العربية وجمهورية بولندا الشعبية ، فيما عدا المدفوعات المنصوص عليها في المادة ٣ والمادة ٤ والتي يأتي ذكرهما فيما بعد ، بالعملة الحرة القابلة للتحويل .

(مادة ٢)

إن حساب الجمهورية العربية المتحدة المتزوج لدى بنك هاندلوي فارصوفى " وحساب بولندا " المفتوح لدى البنك المركزي المصري طبقا للمادة ٩ من اتفاق المدفوعات طويل الأجل بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية بولندا الشعبية بتاريخ ٢ ديسمبر ١٩٦٤ سيقيم البنكان بفتحهما اعتبارا من ٣١ ديسمبر ١٩٧٥ ، ويرحل رصيد هذين الحسابين إلى " حساب التصفية " الذي يفتح بتدوولار الأمريكي في البنك المركزي المصري باسم بنك هاندلوي فارصوفى وإلى " حساب التصفية " الذي يفتح بالتدوولار الأمريكي في بنك هاندلوي فارصوفى باسم البنك المركزي المصري . ولا تحمل " حسابات التصفية " أية فوائد أو مصاريف بنكية أو ضرائب .

(مادة ٣)

اعتبارا من أول يناير ١٩٧٦ : تقيد المدفوعات الموضحة فيما بعد في " حسابات التصفية المفتوحة بموجب المادة ٢ من هذا البروتوكول :

(١) مدفوعات ناتجة عن العقود المبرمة قبل أول يناير ١٩٧٦ ، بموجب " اتفاق التجارة والمدفوعات " بتاريخ ٢ ديسمبر ١٩٦٤ ، ويتم قيدها في تواريخ استحقاقها .

(ب) مدفوعات ناتجة عن العقود المبرمة بموجب " اتفاق التعاون الاقتصادي " بتاريخ ٣ يوليو ١٩٦٢ ، ويتم قيدها في تواريخ استحقاقها .

(ج) مدفوعات ناتجة عن العقود المبرمة بموجب " اتفاق التعاون الاقتصادي " بتاريخ ٧ ديسمبر ١٩٦٤ ، ويتم قيدها في تواريخ استحقاقها .